

الجمعية العامة



الدورة الثانية والستون
البند ٧١ (ج) من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[دون الإحالة إلى لجنة رئيسية (A/62/L.36 و Add.1)]

٩٣/٦٢ - تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني

إن الجمعية العامة،

وإذ تشير إلى قرارها ١٣٥/٦١ المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ وإلى القرارات السابقة بشأن هذه المسألة،

وإذ تشير أيضا إلى التوقيع على إعلان مبادئ ترتيبات الحكم الذاتي المؤقت، في واشنطن العاصمة في ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣، من قبل حكومة دولة إسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية، ممثلة الشعب الفلسطيني^(١)، واتفاقات التنفيذ اللاحقة التي أبرمها الطرفان،

وإذ تشير كذلك إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية^(٢) والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية^(٣) واتفاقية حقوق الطفل^(٤)،

وإذ يساورها شديد القلق إزاء تدهور الأحوال المعيشية للشعب الفلسطيني، ولا سيما الأطفال، في جميع أنحاء الأرض الفلسطينية المحتلة، الذي يشكل أزمة إنسانية متفاقمة،

وإذ تدرك الحاجة الملحة إلى تحسين الهياكل الأساسية الاقتصادية والاجتماعية في الأرض المحتلة،

(١) A/48/486-S/26560، المرفق.

(٢) انظر القرار ٢٢٠٠ ألف (د - ٢١)، المرفق.

(٣) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٥٧٧، الرقم ٢٧٥٣١.

وإذ ترحب، في هذا السياق، بما وضع من مشاريع، ولا سيما في مجال الهياكل الأساسية، من أجل إنعاش الاقتصاد الفلسطيني وتحسين الأحوال المعيشية للشعب الفلسطيني، وإذ تؤكد ضرورة تهيئة الظروف الملائمة لتيسير تنفيذ هذه المشاريع، وإذ تلاحظ مساهمة الشركاء في المنطقة والمجتمع الدولي،

وإذ أدركا منها لصعوبة تحقيق التنمية في ظل الاحتلال وأن السلام والاستقرار يوفران أفضل الظروف لتعزيزها،

وإذ تلاحظ ضخامة التحديات الاقتصادية والاجتماعية التي يواجهها الشعب الفلسطيني وقيادته،

وإذ تشدد على أهمية سلامة ورفاه جميع الناس، وبخاصة الأطفال، في منطقة الشرق الأوسط برمتها،

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء التأثير السليبي الذي يخلفه العنف، بما في ذلك الآثار الصحية والنفسية، على رفاه الأطفال في المنطقة حاضرا ومستقبلا،

وإذ تدرك الضرورة الملحة لتقديم مساعدة دولية إلى الشعب الفلسطيني، مع مراعاة الأولويات الفلسطينية،

وإذ تعرب عن شديد القلق إزاء الحالة الإنسانية في غزة في أعقاب الأحداث الأخيرة، وإذ تشدد على أهمية تقديم المساعدة الطارئة والإنسانية،

وإذ ترحب بنتائج مؤتمر دعم السلام في الشرق الأوسط، المعقود في واشنطن العاصمة في ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣، وبإنشاء لجنة الاتصال المخصصة لتنسيق المساعدة الإنسانية المقدمة إلى الفلسطينيين وبالعامل الذي يضطلع به البنك الدولي بوصفه أمانتها وبإنشاء الفريق الاستشاري وبجميع اجتماعات المتابعة والآليات الدولية التي أنشئت من أجل تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني،

وإذ ترحب أيضا بعقد اجتماع لجنة الاتصال المخصصة في نيويورك في ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، وإذ تشدد على أهمية مؤتمر باريس للجهات المانحة المعقود في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ بغية حشد الجهات المانحة، في إطار متابعة المؤتمر الدولي المعقود في أنابوليس، الولايات المتحدة الأمريكية، في ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧، لتقديم الدعم المالي والسياسي إلى السلطة الفلسطينية، وفي الوقت نفسه أيضا تقديم المساعدة للتخفيف من الحالة الاجتماعية الاقتصادية والإنسانية التي يواجهها الشعب الفلسطيني،

وإذ ترحب كذلك بعمل لجنة الاتصال المشتركة التي توفر محفلاً تناقش فيه مع السلطة الفلسطينية السياسة الاقتصادية والمسائل العملية المتصلة بالمساعدات المقدمة من الجهات المانحة،

وإذ تؤكد الحاجة إلى المشاركة الكاملة للأمم المتحدة في عملية بناء المؤسسات الفلسطينية وتقديم مساعدة واسعة النطاق إلى الشعب الفلسطيني، وإذ ترحب في هذا الصدد بالدعم المقدم إلى السلطة الفلسطينية من جانب فرقة العمل المعنية بالإصلاح الفلسطيني التي أنشأتها المجموعة الرباعية في عام ٢٠٠٢،

وإذ ترحب بتعيين السيد توني بلير ممثلاً خاصاً للمجموعة الرباعية مكلفاً بالعمل مع حكومة السلطة الفلسطينية على وضع جدول أعمال متعدد السنوات لتعزيز المؤسسات والنهوض بالتنمية الاقتصادية وحشد الأموال من مصادر دولية،

وإذ تلاحظ المشاركة النشطة من منسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط ومن الممثل الشخصي للأمين العام لدى منظمة التحرير الفلسطينية والسلطة الفلسطينية في أنشطة المبعوثين الخاصين للمجموعة الرباعية،

وإذ ترحب بتأييد مجلس الأمن في قراره ١٥١٥ (٢٠٠٣) المؤرخ ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣ لخريطة الطريق المستندة إلى الأداء لإيجاد حل دائم للصراع الإسرائيلي الفلسطيني على أساس وجود دولتين^(٤)، وإذ تؤكد الحاجة إلى تنفيذها والامتثال لأحكامها،

وإذ تلاحظ انسحاب إسرائيل من قطاع غزة ومن أجزاء من شمال الضفة الغربية كخطوة نحو تنفيذ خريطة الطريق،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام^(٥)،

وإذ تعرب عن شديد القلق إزاء استمرار الأحداث المأساوية والعنيفة التي أسفرت عن وقوع الكثير من القتلى والجرحى، بمن فيهم الأطفال،

١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام^(٥)؛

٢ - تعرب عن تقديرها للأمين العام لاستجابته السريعة وجهوده فيما يتعلق

بتقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني؛

(٤) S/2003/529، المرفق.

(٥) A/62/82-E/2007/66.

- ٣ - تعرب عن تقديرها أيضا للدول الأعضاء وهيئات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الإقليمية والمنظمات غير الحكومية التي قدمت، ولا تزال تقدم، مساعدة إلى الشعب الفلسطيني؛
- ٤ - تؤكد أهمية الأعمال التي يضطلع بها منسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط والممثل الشخصي للأمين العام لدى منظمة التحرير الفلسطينية والسلطة الفلسطينية والخطوات المتخذة تحت رعاية الأمين العام لكفالة إنشاء آلية منسقة لأنشطة الأمم المتحدة في جميع أنحاء الأراضي المحتلة؛
- ٥ - تحث الدول الأعضاء والمؤسسات المالية الدولية التابعة لمنظومة الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية والمنظمات الإقليمية والأقليمية على أن تقدم، بأقصى ما يمكن من السرعة والسخاء، مساعدات اقتصادية واجتماعية إلى الشعب الفلسطيني، بالتعاون الوثيق مع منظمة التحرير الفلسطينية وعن طريق المؤسسات الفلسطينية الرسمية؛
- ٦ - ترحب، في هذا الصدد، بعقد اجتماع لجنة الاتصال المخصصة لتنسيق المساعدة الإنسانية المقدمة إلى الفلسطينيين وبفكرة مؤتمر باريس للجهات المانحة، وتشجع الجهات المانحة في هذا الصدد على زيادة مساعدتها المباشرة للسلطة الفلسطينية وفقا لبرنامجها الحكومي لتمكينها من بناء دولة فلسطينية تتوافر لها أسباب البقاء وتنعم بالرخاء؛
- ٧ - تهيب بالمؤسسات والوكالات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة أن تكثف مساعداتها لتلبية الاحتياجات الملحة للشعب الفلسطيني، وفقا للأولويات التي يحددها الجانب الفلسطيني؛
- ٨ - تهيب بالمجتمع الدولي بتقديم المساعدة والخدمات الملحة سعيا إلى تخفيف الحالة الإنسانية العسيرة التي يواجهها الأطفال الفلسطينيون وأسرهم والمساعدة في إعادة بناء المؤسسات الفلسطينية ذات الصلة؛
- ٩ - تؤكد الدور الذي ما فتئت تؤديه الآلية الدولية المؤقتة في تقديم المساعدة المباشرة إلى الشعب الفلسطيني، وترحب بتمديده؛
- ١٠ - تحث الدول الأعضاء على فتح أسواقها أمام صادرات المنتجات الفلسطينية بأفضل الشروط، بما يتفق مع القواعد التجارية المناسبة، وتنفيذ اتفاقات التجارة والتعاون القائمة تنفيذا كاملا؛

- ١١ - **تهيب** بالجهات المانحة الدولية التعجيل بإيصال المساعدات التي تعهدت بتقديمها إلى الشعب الفلسطيني لتلبية احتياجاته الملحة؛
- ١٢ - **تؤكد**، في هذا السياق، أهمية كفالة حرية مرور المعونة الإنسانية إلى الشعب الفلسطيني وحرية حركة الأشخاص والسلع؛
- ١٣ - **تؤكد أيضا** ضرورة قيام كلا الطرفين بالتنفيذ الكامل لاتفاق التنقل والعبور والمبادئ المتفق عليها فيما يتعلق بممر رفح، المبرم في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥، بغية السماح بحرية التنقل للسكان المدنيين الفلسطينيين داخل قطاع غزة ومنه وإليه؛
- ١٤ - **تحث** الجهات المانحة الدولية ووكالات الأمم المتحدة ومؤسساتها والمنظمات غير الحكومية على أن تقدم إلى الشعب الفلسطيني بأسرع ما يمكن مساعدة اقتصادية ومساعدة إنسانية عاجلتين، وبخاصة في قطاع غزة، للتصدي لأثر الأزمة الحالية؛
- ١٥ - **تؤكد** ضرورة مواصلة تنفيذ بروتوكول باريس بشأن العلاقات الاقتصادية المؤرخ ٢٩ نيسان/أبريل ١٩٩٤ الوارد في المرفق الخامس للاتفاق الإسرائيلي الفلسطيني المؤقت بشأن الضفة الغربية وقطاع غزة والموقع في واشنطن العاصمة في ٢٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥^(٦)، بما في ذلك ما يتعلق بالتحويل الكامل والفوري والمنتظم لإيرادات الضرائب غير المباشرة المستحقة للفلسطينيين؛
- ١٦ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والستين، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي، تقريرا عن تنفيذ هذا القرار يتضمن:
- (أ) تقييما للمساعدة التي تلقاها الشعب الفلسطيني فعليا؛
- (ب) تقييما للاحتياجات التي لم تلب بعد والمقترحات المحددة لتلبيتها على نحو فعال؛
- ١٧ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورها الثالثة والستين البند الفرعي المعنون "تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني".

الجلسة العامة ٧٤

١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧

(٦) A/51/889-S/1997/357، المرفق.